



قرار رقم: ٤٣٣
تاريخ: ١٩ أيار ٢٠٠٥

تأليف لجنة لتدقيق حسابي الصندوق والمصرف في حسابات
المهمة العائدة للسنوات ١٩٩٣ ولغاية ٢٠٠٠ ضمناً.

إن مدير المالية العام،

بناءً على المرسوم رقم ٢٨٥٥ تاريخ ٢٦/٤/٢٠٠٠،

بناءً على المرسوم الإشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩ وتعديلاته (نظام الموظفين) ،

بناءً على المرسوم رقم ٢٨٦٨ تاريخ ١٦/١٢/١٩٥٩ وتعديلاته المتعلق بتنظيم وزارة المالية ،

بناءً على قرار وزير المالية رقم ١٢٨٩ تاريخ ٣٠/١٠/٢٠٠٤ تفويض مدير المالية العام بعض
الصلاحيات،

بناءً على إقتراح كل من مدير المحاسبة العامة و مدير الخزينة والدين العام،

بناءً على موافقة مدير المالية العام،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تؤلف لجنة من الموظفين السادة :

#	الأسم	الوظيفة	مديرية	بصفة
١	أمين صالح	رئيس دائرة المحاسبة المالية	المحاسبة العامة	رئيساً
٢	خليل يوسف	رئيس محاسبة	المحاسبة العامة	عضواً
٣	شارل شهوان	رئيس محاسبة	المحاسبة العامة	عضواً
٤	محمد حسين	محاسب	المحاسبة العامة	عضواً
٥	علي الشامي	محاسب	المحاسبة العامة	عضواً
٦	محمد سليم لمع	محاسب	الخزينة والدين العام	عضواً
٧	علي ضامن الخليل	محاسب	الخزينة والدين العام	عضواً
٨	نايف محمد نويهض	محاسب	الخزينة والدين العام	عضواً

المادة الثانية: تقوم اللجنة المشار إليها في المادة الأولى، وخلال مهلة شهرين من تاريخ نفاذ هذا
القرار، بتدقيق القيود والمستندات لكل من حسابي الصندوق والمصرف العائدة
لحسابات المهمة العام للسنوات ١٩٩٣ ولغاية ٢٠٠٠ ضمناً وذلك وفقاً للقوانين
والأنظمة النافذة، على أن ترفع نتيجة أعمالها الى كل من مديرتي الخزينة والدين
العام والمحاسبة العامة بواسطة دائرة المحاسبة المالية في مديرية المحاسبة العامة.

٢١